

لمحات من الفكر الفقهي

عند محمد البشير الإبراهيمي^(١)

بِقَلْمِ الدُّكْتُورِ مُسَعُودِ فَلُوسِي

أَسْتَاذُ مَحَاضِرِ بِكَلِيَّةِ الْعِلُومِ الاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْعِلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ
جَامِعَةِ الْحَاجِ لَخْضُورِ - بَاتِنَةِ

شَخْصِيَّةٌ عَلْمِيَّةٌ مُتَكَاملَةٌ:

إِنْ شَخْصِيَّةُ الْإِمامِ مُحَمَّدِ الْبَشِيرِ الإِبْرَاهِيمِيِّ شَخْصِيَّةٌ عَلْمِيَّةٌ مُتَكَاملَةٌ،
فَهُوَ رَجُلُ دُعْوَةٍ وِإِصْلَاحٍ وِتَعْلِيمٍ وِتَرْبِيَّةٍ، وَالنَّهُوْضُ بِهَذِهِ الْأَعْمَالِ كُلُّهَا
يَتَطَلَّبُ مِنْ صَاحِبِهِ الْإِحْاطَةَ بِثِقَافَةٍ وَاسِعَةٍ، تَشْتَمِلُ الْإِطْلَاعُ عَلَى الْعِلُومِ الَّتِي
لَابِدُ مِنْهَا لِمَثَلِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ، وَالْإِطْلَاعُ عَلَى تَارِيَخِهَا وَتَطْوِيرِهَا وَالتَّقَابِيَّاتِ
الَّتِي مَرَّتُ عَلَيْهَا. كَمَا تَشْتَمِلُ عَلَى الْمَشارِكَةِ فِي هَذِهِ الْعِلُومِ بِنِظَرَاتِ جَدِيدَةِ
دِقِيقَةٍ يَنْتَجُهَا الْاِهْتِنَامُ النَّظَريُّ وَالْمَمارِسَةُ الْعَمَليَّةُ.

وَقَدْ وَجَدْنَا الإِبْرَاهِيمِيَّ رَحْمَهُ اللَّهُ عَلَى اِطْلَاعٍ وَاسِعٍ بِالْقَافَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
بِعِلُومِهَا الْمُخْتَلِفةِ، مِنْ عِقِيدةٍ وَتَقْسِيرٍ وَحَدِيثٍ وَفَقَهٍ وَأَصْوَلٍ وَلُغَةٍ وَغَيْرِهَا،
مَعْ عِنْدِيَّةٍ خَاصَّةٍ بِتَطْوِيرِ هَذِهِ الْعِلُومِ وَمَرَاحِلِهَا عَبْرِ التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ،
وَنِظَرَاتِ نَاقِدةٍ دِقِيقَةٍ إِلَى مَا اعْتَرَى هَذَا التَّطْوِيرَ مِنْ نَقْصٍ وَجَمْودٍ.

(١) - بحث قدم إلى الملتقى الوطني الأول حول فكر الإمام الشيخ محمد البشير الإبراهيمي، المنظم من قبل مديرية الثقافة والشؤون الدينية والأوقاف لولاية برج عريريج، أيام: 12 و 13 و 14 جوان 2002 م.

وتبدو ثقافة الإبراهيمي الواسعة واطلاعه الدقيق على علوم الشريعة الإسلامية ومشاركته فيها، من خلال استقراء مجموع ما كتبه من مقالات وما ألقاه من دروس ومحاضرات، حيث تتبين لنا هذه الثقافة وهذا الاطلاع. صحيح أن الإبراهيمي لم يؤلف في الفقه ولا في غيره من علوم الشريعة الإسلامية الأخرى تأليف مستقلة، إلا أن اهتمام الرجل بإصلاح حال الأمة وتشوّقه إلى تغيير حالها وتبدل وضعها إلى الأفضل، أملى عليه الاهتمام بكثير من القضايا العلمية ذات الصلة بواقع الأمة، ومعالجتها معالجة فقهية، مع توظيف بقية العلوم الشرعية توظيفاً فاعلاً عند تناول كل قضية من قضايا الواقع الإسلامي التي عايشها وعمل على علاجها.

ولعل هذا هو سر ذلك الترابط الدقيق الذي نلاحظه بين جوانب الشخصية العلمية للإبراهيمي، حيث تبدو هذه الجوانب متلاحمـة تلامـحاً وثيقـاً، ولا يمكن الفصل بينها إلا على سبيل الدراسة النظرية. وما ذلك إلا لأن الإبراهيمي كان رجل إصلاح يعيش واقعه ويتفاعل مع قضايا عصره وأمته، ولم يكن رجل دراسات نظرية تبدأ من المكتب الذي تكتب عليه وتنتهي عنده ولا يكون لها في الواقع أي تأثير. لذلك فنحن، حين نتناول فقه الإبراهيمي هنا، فإنما على أساس من الدراسة النظرية التي لا يمكن اعتبارها دراسة مستقلة مبتوطة الصلة بدراسة بقية جوانب الشخصية العلمية الإبراهيمية.

حقيقة الفقه وصورة الفقيه:

قد يتadar إلى الذهن - لأول وهلة - أن الفقه الذي نعنيه في شخصية الإمام الإبراهيمي هو تلك المعلومات الجامدة المبتوطة الصلة

بالحياة والواقع، والتي نقف عليها في الكتب القديمة التي كتبت لعصور غير عصورنا وعالجت مشكلات غير مشكلاتنا، أو حتى بعض الكتب الحديثة التي اكتفت بترديد ما كتبه السابقون ونقل آراء الفقهاء القدامى كما هي دون أن تضيف إليها جديدا، دون أن تتناول بالعلاج المشكلات الجديدة التي أفرزها التطور المعاصر وتركت آثارها العميقة في حياتنا وعلاقتنا الإنسانية.

كما قد يتบรรد إلى الذهن كذلك، أن الفقيه هو ذلك الرجل الذي يشتعل بالفقه الجزئي، ويعنى بإفشاء الناس من خلال الرجوع إلى ما كتبه السابقون دون أن يحمل نفسه على دراسة ما يعرض أمامه من مشكلات دراسة عملية واقعية، دون أن يجسم نفسه عناه تحقيق المسألة المعروضة في ضوء نصوص الشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية، وإنما يكتفى إذا ما عرضت أمامه مشكلة بأن يفتح أي كتاب من كتب الفقه القديمة ليأتي منه بالحل الجاهز الذي قد يزيد المسألة تعقيدا ولا يسعف السائل بأي حل أو علاج.

إن الفقه عند الإبراهيمي، ليس مجرد ذكر آراء الفقهاء وأدلتهم ووجوه دلالة تلك الأدلة على تلك الآراء ثم الانتهاء إلى مناقشة الآراء وأدلتها والترجيح بينها في قالب نظري بحث، دون نتيجة عملية واضحة.. الفقه عند الإبراهيمي ليس هو تلك الدراسة النظرية البحتة بعيدة عن الواقع ومشكلاته، وإنما هو الفقه الذي يعيش واقع الإنسان ويعالج قضياته، ويتبع ما تفرزه الحياة الصادحة من مشكلات وتعقيبات، فيتناولها بـالدرس الدقيق المحيط بعناصرها المختلفة وملابساتها المتنوعة، ثم يتبعها بالعلاج الصالح لها والكافل بإنهائها والقضاء على آثارها وامتداداتها.

والفقيه الحق هو ذلك العالم الواعي النبیي الذي يضع نفسه أمام هموم الأمة ومشكلاتها موضع الطبيب الذي يحسن تشخيص الأمراض ويحسن وصف الدواء الناجع لها، وقد يصف لمريضين يعانيان مرضًا واحدًا دونيين مختلفين، لأن طبيعة الشخصين مختلفة، أو لأن أسباب المرض وتداعياته ليست واحدة.

ولقد حقق الإبراهيمي رحمة الله صورة الفقيه الحق في نفسه وفي حياته العملية وفي عمله الإصلاحي في واقع المجتمع الجزائري. والرجوع إلى آثاره المنشورة يوقفنا على هذه الحقيقة، فالرجل لم يشغل نفسه بتتلول القضايا الفقهية الجزئية في صورتها المعهودة المكررة، المبتوطة الصلة بالواقع والحياة، وإنما تتناول عدداً من القضايا الفقهية، وعالجها معالجة إنسانية واجتماعية وواقعية في ضوء نصوص الشريعة الإسلامية ومقاصدها وقواعدها، وانتهى إلى الإدلاء بنظرات دقيقة ونتائج ذات آثار عملية كفيلة بحل تلك المشكلات واجتناثها من جذورها. ولنأخذ كمثال على ذلك مشكلة الزواج في المجتمع الجزائري في الأربعينيات، فقد عالجها الإبراهيمي في مقالاته معالجة الفقيه الناقد البصير المحيط بمقاصد التشريع وأسرار الأحكام، والعارف بملابسات الواقع وظروفه، والمطلع على طبائع الناس وتباين أنظارهم وتفكيرهم، حيث لاحظ الإبراهيمي أن هذه المشكلة من أعضل المشكلات وأعمقها أثراً في حياة الأمة وأبعدها تأثيراً في تكوينها، فقد كان كثير من الشباب في تلك المرحلة من تاريخ الجزائر يعرضون عن الزواج إلى أن يبلغ الواحد منهم سن الثلاثين فما فوق، ويتربّط على ذلك انتشار العنوسنة وبقاء الكثير من الشباب دون زواج،

وهو ما ينشأ تبعا له فساد في الأخلاق وانتهاك للأعراض وإهار للأموال، مما ينذر الأمة وبقاءها بالخطر الماحق والشر الوبيـل.

ولا يكتفي الإبراهيمي ببيان الحكم الشرعي في القضية دون تحليلها من الناحية العملية، وإنما يذهب إلى التحليل الواقعي القائم على الاستقراء والدرس العملي، حيث يرجع المشكلة في أهم أسبابها إلى تحكيم العادات والتقاليد في هذه المسالة الخطيرة، حيث إن "الزوج لا ينظر من الزوجة إلى دينها وحسبها وجمالها، وإنما ينظر إلى شيء واحد.. إلى مالها، فلتكن من خضراء الدمن، ولتكن دميمة الخلقة، كل ذلك لا يضيرها عند الزوج الطامع إذا كان لها مال. وولي الزوجة لا ينظر من خاطب بنته إلى أصله ودينه وأخلاقه، وإنما ينظر إلى شيء واحد.. إلى ماله وما يقدمه من المهر الغالي والحلبي النفيس، وبعد هذا لا نعجب إذا رأينا كل زواج يبتدئ بهذا الاعتبار، ينتهي بالطلاق والعداوة والخصام بعد أشهر وأيام".

ويكشف الإبراهيمي عن حكم الإسلام ومقاصده في هذا الباب، ويؤكد أن "مقاصد الإسلام في هذه السنة أعلى من كل ما يعمله الناس، فهو يرمي بما شرع إلى بناء البيوت على المحبة والتعاون على تربية النسل وتعليمه وتنمية الأمة به".

ويقرر أن الرجوع إلى أحكام الإسلام في هذا الباب بالوقوف عند حدود الله وتيسير ما عسرته العوائد من أمور الزواج، هو الكفيل بالقضاء على كل المشكلات الناشئة عن تأخير سن الزواج وتعسير أسبابه، ويقول مخاطبا الآباء والأولياء موصيا ومحذرا: "أيها الآباء، يسروا ولا تعسروا، وقدروا لهذه الحالة عواقبها وارجعوا إلى سماحة الدين ويسره، وإلى بساطة الفطرة ولينها، إن لبنياتكم مزاحمات في السوق على أبنائكم، وإن معهن من الإغراء والفتون ما يضمن لهن الغلبة في الميدان، فحذار أن

يغلب ضعفهن قوتكم... إنكم لا تغالبون الطبيعة البشرية إلا غلبتكم، ولا تشادون سنن الله إلا قهرتكم، وإن الدواء في أيديكم، فيسرعوا ولا تعسروا¹. وقد كتب الإمام الإبراهيمي مقالاً ضافياً بعنوان: "الصدق و هل له حد؟"، أكد فيه أن الإسلام وإن لم يحدد في الصدق حداً أعلى ولا أدنى، إلا أنه قد ندب الناس إلى التيسير في الزواج والمهر، حتى تتيسر إقامة هذه السنة الفطرية على جميع الناس. والمغالاة في المهر تفضي إلى مفاسد عظيمة، وهي كсад البنات وإعراض الشباب عن الزواج، واندفعهم في رذائل يعين عليها الشيطان والواقع المنحرف. ولذلك، فعلى المسلمين أن يذلّلوا هذه العقبات الواقعة في طريق زواج بناتهم وأبنائهم، وأن يقتلوها هذه العوائق الفاسدة المفسدة، وأن ييسّروا ولا يعسروا، وأن يعتبروا في الزواج حسن الأخلاق لا وفرة الصدق، وفي الزوجة الدين المتنين لا الجهاز الثمين².

نقد الإبراهيمي للممارسة الفقهية القديمة:

الفقه عند الإبراهيمي، إذن، هو الإدراك الدقيق لمشكلات الواقع الإنساني وأسبابها وملابساتها، والقدرة على معالجتها معالجة نافية بهدي الإسلام وأحكامه. لذلك وجده الإبراهيمي ينبع على فقهائنا القدامى إغراقهم في الدراسة النظرية وبعدهم عن الواقع وعن تناول مشكلاته العملية، حيث لاحظ أن أكثر مؤلفات علمائنا القدامى رحمهم الله ورضي عنهم، التي خلفوها لنا في الفقه، كتبوها وهم في أبراجهم العاجية في

¹ انظر: آثار الإبراهيمي، ج: 3 (عيون البصائر)، ص: 327.

² آثار الإبراهيمي، ج: 3 (عيون البصائر)، ص: 293 — 296.

ديارهم وخلواتهم بعيدين عن الناس والحياة، ولم يبن الكثيرون منها على مراعاة الأحوال العامة ولا على مراعاة طبائع الناس وبيئتهم، وقد يبنون لأحكام على ما تقتضيه أنظارهم الخاصة، ويولدون من كلام من قبلهم افتضاءات ووجوها من التأويل، بعيدين عما يمور به الواقع من مشكلات وعما يعانيه الناس من صعوبات، فإذا خرجوا إلى السوق وجدوا اليد المصرفة لأزمة الأمة غير يدهم، والقانون الذي تساس به الأمة تابعاً لأهواء الأمراء لا لما سطروه هم وأتبعوا أنفسهم في تدوينه، ووجدوا سيف الاستبداد يأمر وينهى، وجدوا أنفسهم مع العامة مسirين بتلك اليد وبتلك الأهواء وبذلك السيف³.

ويلاحظ الإبراهيمي أن أكثر التفرق الناشئ في الأمة مرده إلى جمود الفقهاء، وعنادهم المقصود، والتمحلاطات الفقهية التي شغلو أنفسهم بها في ترف فكري، ولا ترجع إلى مستند صحيح من نص، ولا إلى برهان صريح من علم⁴. وقد طغت شرور العصبية للمذاهب الفقهية في جميع الأقطار الإسلامية وكان لها أسوأ الأثر في تفريق كلمة المسلمين، وإن في وجه التاريخ الإسلامي منها لذوبا.. أما آثارها في العلوم الإسلامية، فإنها لم تمدّها إلا بنوع سخيف من الجدل المكابر لا يسمن ولا يغني من جوع⁵.

الفقه الصحيح هو الفقه القائم على الاستدلال:

³ — انظر: آثار الإبراهيمي، ج: 1، ص: 151.

⁴ — انظر: المصدر نفسه في الموضع ذاته.

⁵ — آثار الإبراهيمي، ج: 1، ص: 166.

إن الفقه الصحيح في نظر الإبراهيمي هو الفقه الذي يعالج مشكلات الناس وهو مومهم في ضوء الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح من علماء الأمة وفقهائها الأفذاذ، وهذا الفقه لا يمكن أن يصل إليه إنسان قاصر جامد عند أنظار الفقهاء وأرائهم، غير قادر على تجاوزها إلى التعامل المباشر مع مصادر الإسلام ومرجعيته الأصلية. يقول الإبراهيمي في هذا الصدد: "إن في الفقه فقها لا تصل إليه المدارك القاصرة، وهو لباب الدين، وروح القرآن، وعصارة سنة محمد صلى الله عليه وسلم، وهو تفسير أعماله وأقواله وأحواله وما خذله ومتاركه، وهو الذي ورثه عنه أصحابه وأتباعهم إلى يوم الدين، وهو الذي يسعد المسلمين بفهمه وتطبيقه والعمل به، وهو الذي يجلب لهم عز الدنيا والآخرة"⁶.

إن أساس الفقه الصحيح هو الاستدلال، أي الرجوع إلى الدليل في كل مسألة تعرض وفي كل مشكلة تقع، حتى ولو عرضت على الفقيه المشكلة نفسها أكثر من مرة، وما ذلك إلا لأن لكل مسألة كيانها المستقل وأسبابها الفريدة وملابساتها الواقعية الخاصة بها التي لا تشترك معها فيها غيرها من المسائل حتى وإن كانت لهما نفس الصورة.

فالفقيه ينبغي عليه أن يتناول كل مسألة تعرض أمامه بالدراسة النفسية والاجتماعية الشاملة، ثم يعرض هذه المسألة على الأدلة الشواعية، ويستخرج الحل لها في ضوء ذلك كله. ولا يسمح لنفسه بالإلقاء بالحل ذاته لمسألة أخرى تعرض أمامه وتكون صورتها نفس صورة المسوأة السابقة، بل لابد عليه أن يفردها هي الأخرى بدراسة شاملة ثم يعرضها بخصائصها على الأدلة الشرعية.

⁶ - انظر: آثار الإبراهيمي، ج: 2، ص: 162.

ولا يمكن للفقيه أن يتناول المسائل بهذه الصورة إلا إذا تحرر من قيود الكتب القديمة، ولم يسمح لنفسه بالوقوع أسيرا لأقوال الفقهاء القدامى وفتاويهم التي هي حلول لمشكلات غير المشكلات التي تواجهه، وعلاج لقضايا غير القضايا التي تعرض أمامه. بل إن الكتب المتأخرة منها إنما هي كلام نظري صرف لا علاقة له بواقع الحياة وأدلة التشريع ومقاصده. أما إذا اعتبر الفقيه أن أقوال القدامى هي الحلول الناجعة لكل المشكلات في كل زمان ومكان، فإنه حينئذ سيقع لا محالة تحت تأثير هذه الأقوال وسيكتفى بتردیدها أمام كل مشكلة تعرض أمامه، وبذلك يفقد قدرته على التفكير المستقل ويقع أسيرا لمبدأ التسلیم لكل قول ينسب إلى فقيه من فقهاء المذهب الذي يدين نفسه باتباعه.

وقد لاحظ الإبراهيمي أن سيادة مبدأ التسلیم هذا في عصور متتالية من تاريخنا الإسلامي، كان من نتائجه الضارة أن سيطر ذلك على عقول المعلمین والمتعلمين، وكان من آثاره الارتخاء في الملکات العلمية وعدم اكتساب القدرة على النظر الفقهي السليم، والفتور المستحكم الذي استحال إلى انحطاط وتدن في العلم. فأساس الفقه الصحيح هو العمل بالدليل والدعوة إلى الدليل، والمطالبة بالدليل، والحكم بالدليل⁷.

الفقه الصحيح يقوم كذلك على الوعي بمقاصد التشريع:

وكما أن الفقه إنما ينبغي أن يقوم أساسا على الاستدلال، ينبغي أن يقوم كذلك على الفقه الدقيق العميق لمقاصد التشريع، ومعالجة مشكلات الواقع في ضوء تلك المقاصد. فالفقيه الذي يريد استبطاط الأحكام ويعالج

⁷ — انظر: آثار الإبراهيمي، ج: ١، ص: ١٤٧ — ١٤٨.

بها مشكلات الواقع، دون أن يتتوفر على اطلاع كاف على مقاصد التشريع، من شأن فتاوئه أن لا تكون قوية ومتكلمة، لأن من الممكن أن يفتى ولا يراعي المقاصد، فقد يفتى بما يتعارض مع مصلحة السائل المستفتي أو يتناقض مع مقصود عام من مقاصد التشريع، أو يفتى بمقتضى تقديم مصلحة خاصة على مصلحة عامة، أو مصلحة جزئية على مصلحة كلية. وفي كل هذه الحالات يكون قد أضر من حيث أراد أن يصلح، وأدخل في الدين ما ليس من أحکامه.

فلا يكفي أن يستدل الفقيه بالنص من القرآن أو السنة، دون تحقيق مناط المسالة المعروضة أمامه، وإنما لابد أن ينضم إلى هذا الاستدلال مراعاة مقاصد الشارع من تشرع الأحكام ومدى تتحققها من خلال الحل الذي تعالج به كل مشكلة من المشكلات التي تعرض أمام الفقيه، ذلك أن النصوص تتضمن حلولاً للمشكلات في صورها المجردة، أما الصور المجددة في الواقع فلا بد من تحقيق مدى دخولها تحت مقتضيات تلك النصوص، ومقصد الشارع من تشرع الحكم لا يمكن أن يتحقق في أي مسألة إلا إذا ثبت للفقيه بعد الدراسة الشاملة المستقصية أن المشكلة المعروضة تدخل فعلاً تحت مقتضى النص المستدل به، أما إذا ثبت أن للمشكلة ملابسات تجعل تطبيق النص عليها لا يحقق المقصود الشرعي، فهذا دليل أكيد على أن المشكلة لا تدخل تحت مقتضى النص، حتى وإن ظهر أنها تدخل تحت مقتضاها ظاهراً، وإنما لابد من البحث لها عن دليل آخر تثبت الدراسة العملية أنها تدخل تحت مقتضاها.

ولا يمكن للفقيه أن يعالج المسائل بهذا النظر الدقيق، ويحسن التعامل معها تعاملًا فقهياً صحيحاً إلا إذا كان على اطلاع دقيق على مقاصد

التشريع ومتمننا من القدرة على مراعاتها عند تطبيق الأحكام على الواقع.

ولقد كان الإبراهيمي رحمة الله على اطلاع واسع في هذا المجال، فقد فقه مقاصد التشريع فقها عميقاً، واستطاع أن يوظفها في علاج المشكلات التي واجهته في عمله الإصلاحي في واقع المجتمع الجزائري. فنحن حين نرجع إلى آثاره المنشورة، نقف - في عدة مقالات منها - على نظرات مقاصدية عميقة، ونلاحظ التوظيف الدقيق لهذه النظارات في علاج مشكلات الواقع والحياة. وقد أحصيت - في استقراء سريع - ما لا يقل عن عشرين مقالة تتضمن نظرات دقيقة في مقاصد التشريع وأسراره وأثر الإحاطة بها في قدرة الفقيه على معالجة المشكلات، وأكتفي هنا بإيراد مثالين يكشفان لنا عما نحن بصدده.

أما المثال الأول، فهو كلام للإبراهيمي يكشف عن إدراكه لمقاصد التشريع وفقهه العميق لأسرار الأحكام، حيث يقول: "للتشريع الإسلامي في كل قضية عامة تدعو حاجة الناس إليها وتدخل صميم حياتهم، مقاصد بعيدة المدى، شديدة الواقع، واضحة الآثار في المجتمع الإسلامي، وعلى هذه المقاصد بنية الأحكام الفرعية، والذي يغفل عن هذه المقاصد لا يسلم من الخطأ في النظر إلى الجزئيات، ولا يضمن الإصابة في ترجيح دليل على دليل عند التعارض. وباعتبار هذه المقاصد العامة في التشريع الإسلامي، كانت الشريعة الإسلامية نظاماً اجتماعياً كاملاً كافلاً لمصالح الجمهور ضابطاً لها، صالحًا لكل زمان ولكل مكان ولكل جنس".⁸

⁸ - آثار الإبراهيمي، ج: 4، ص: 364. مجله الایحياء، العدد الخامس، 1423 هـ، 2002 م

والإبراهيمي لا يدرك هذه المقاصد في عمومها فحسب، بل يدركها وهي مبثوثة في جزئيات الأحكام وأنظمة التشريع المتعددة ويكشف عنها في مقالاته بأسلوب رائق جميل وتعبير بليرغ، من ذلك مثلاً ما حدث به عن مقاصد الإسلام من تشريع العبادات، إذ يقول: "في كل فريضة من فرائض الإسلام امتحان لإيمان المسلم، ولعقله، وإرادته، ودع عنك الأركان الخمسة، فالامتحان فيها واضح المعنى بين الأنثر، وجوازها إلى أمهاه الفضائل التي هي واجبات تكميلية، لا يكمل إيمان المؤمن إلا بها، كالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والصدق في القول والعمل، والصبر في مواطنه، والشجاعة في ميدانها والبذل في سبله، فكل واحدة، أوفي كل واحدة منها امتحان تكميلي للإيمان، تعلو فيه قيم، وتهبط قيم. وفي التوحيد امتحان للبيتين، والبيتين أساس السعادة. وفي الصلاة امتحان لـ الإرادة، والإرادة أصل النجاح. وفي الحج امتحان للهمم بالسير في الأرض، وهو منبع العلم. وفي الصوم امتحان للصبر، والصبر رائد النصر".⁹

ويقول في موضع آخر: "الإسلام عقائد وعبادات وأحكام وأداب، وكل هذه الأجزاء رامية إلى غرض واحد، وهو إصلاح نفس الفرد الذي هو أصل لإصلاح النفسية الاجتماعية".

فعقائد الإسلام مبنية على التوحيد، والتوحيد أقرب لإدراك العقل الإنساني من التعدد، وأدعى لاطمئنانه وارتكانه وتسويقه، والعقل إذا اطمأن من هذه الجهة انصرف إلى أداء وظيفته مجمعاً غير مشتت.. والعبادات غذاء وتنمية لذلك التوحيد وعون على تزكية النفس وتصفيتها من الكورات الحيوانية.

⁹ — آثار الإبراهيمي، ج: 4، ص: 475 — 476.

والأحكام - ومنها الحدود - ضمان للحقوق، وحسم للشروع، وزجر للثاني أن يتبع الأول. ومن تأمل القواعد التي بنيت عليها أحكام المعاملات في الإسلام علم ما علمنا، وهي: لا ضرر ولا ضرار، الضرورات تبيح المحظورات، ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها، درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة، الحدود زواجر وجوابر، القصاص حياة.

والآداب تزرع المحبة بين الناس، وترفق العواطف، فتفويي عاطفة الخير والتسامح والإيثار والكرم والشجاعة والصبر، وتضعف عاطفة الشر والتشدد والأثرة والبخل والجبن والجزع¹⁰.

وأما المثال الثاني فيكشف لنا عن توظيف الإبراهيمي لفقه المقاصد في علاج مشكلات الواقع الذي كان يعيش فيه. فلقد كان من أهم المشكلات التي عالجها الإبراهيمي، وهو رئيس لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين، مشكلة اختلاف المسلمين في الصوم والعيد، وما أفرزته هذه المشكلة من تفرق وتشتت وإحن وأحقاد بين أفراد المسلمين وفئاتهم. حيث رأى الإبراهيمي أن هذا الاختلاف بين المسلمين مرده إلى أن بعضهم لا يأخذ برؤية بعض، وهذا يحمل في طياته قبح بعضهم في أمانة البعض الآخر وشهادته بلا حجة ولا بينة. وهذا الاختلاف لا يتوقف عند العلماء وإنما يمتد إلى العامة الذين يتناولونه بعقلهم الضيق فلا يثير فيهم إلا التشنج والتعصب والإدعاة.

وقد نتج عن ذلك أن أضاع المسلمون بهذا الخلاف كل ما في الأعياد من جلال روحي ومعان دينية واجتماعية، وأصبحت الأعياد تمر عليهم وكأنها مأتم، إذ قد يلقي الأخوان أو الصديقان أو الجاران وأحدهما

¹⁰ — أثار الإبراهيمي، ج: 4، ص: 68.

مفترض الآخر صائم، فلا تستعلن البشاشة في الوجهين ولا تنطلق التهنئة من اللسانين، ولا يشع الأنس من أسارير الجهاتين، وإنما ينقدح في النفسيين أن كلاً منها مخالف للأخر فهو خصمـهـ، وهو عدوـهـ.

ويؤكد الإبراهيمي أن هذا الخلاف الفاشي بين المسلمين في وحدة الصوم والعيدين هو التفرق في الدين الذي حذر منه القرآن فقال: ((إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيئاً لست منهم في شيء))، وقال: ((أن أقيموا الدين ولا تفرقوا فيه)). وهذا التفرق هو الذي يجدد الأحقاد وينكئ الجراح ويثير الفتـنـ النائمةـ،ـ ولا مبرـرـ لهـ منـ اجـتـهـادـ أوـ خـلـافـ مـذـهـبـيـ،ـ أوـ اخـلـافـ مـطـالـعـ،ـ فـكـلـ هـذـهـ الـاعـتـارـاتـ لاـ وزـنـ لهاـ فيـ بـابـ الـعـلـمـ وـلـاـ محلـ لهاـ فـيـ حـقـيقـةـ الـدـيـنـ.ـ وـمـاـ دـامـ إـلـاسـلـامـ دـيـنـ الـاـتـحـادـ وـالـوـفـاقـ بـكـلـ عـقـائـدـهـ وـعـبـادـاتـهـ،ـ وـأـدـابـهـ تـرـمـيـ إـلـىـ الـوـفـاقـ وـتـرـبـيـ عـلـىـ الـوـفـاقـ وـتـدـعـوـ إـلـىـ الـوـفـاقـ،ـ وـبـمـاـ أـنـ قـصـدـ الشـارـعـ مـنـ التـشـرـيعـ جـمـعـ كـلـمـةـ الـمـسـلـمـينـ وـتـوـحـيدـ صـفـوـفـهـ وـتـجـمـيـعـ قـوـاـهـمـ وـإـنـهـاءـ أـسـبـابـ الشـقـاقـ وـالـخـلـافـ بـيـنـهـمـ،ـ فـإـنـ عـلـيـهـمـ أـنـ يـوـحـدـواـ شـعـائـرـهـمـ وـيـؤـدـوـهـاـ فـيـ وـقـتـ وـاحـدـ دـوـنـ تـفـاوـتـ وـلـاـ تـبـاـيـنـ،ـ وـالـسـبـيلـ إـلـىـ ذـلـكـ قـبـولـ الـأـقـطـارـ إـلـاسـلـامـيـةـ كـلـهاـ شـهـادـةـ أـيـ قـطـرـ إـسـلـامـيـ بالـرـؤـيـةـ،ـ وـالـاعـتـمـادـ فـيـ تـعـيمـ الـخـبـرـ بـالـإـذـاعـاتـ الرـسـمـيـةـ وـوـسـائـلـ الـإـعـلـامـ الـمـخـلـفـةـ الـتـيـ أـتـاـهـاـ التـطـورـ التـكـنـوـلـوـجـيـ الـحـدـيثـ.

وبذلك تجتمع كلمة المسلمين وتتصبح شعيرة الصوم وفرحة العيد ومعانيهما الروحية السامية قاسماً مشتركاً بين جميع المسلمين فتزيد في وحدة صفوـهـمـ وـتـرـابـطـ قـلـوبـهـمـ وـتـلـاقـيـ مشـاعـرـهـمـ وـأـرـوـاحـهـمـ،ـ وـتـلـكـ منـ أـهـمـ مقاصـدـ التـشـرـيعـ وـأـعـظـمـ غـايـاتـهـ¹¹.

¹¹ — اثار الإبراهيمي، ج: 4، ص: 81 — 82.

مجلة الإيمان، العدد الخامس، 1423 هـ، 2002 م

خطورة جهل المفتى بمقاصد التشريع:

إن جهل المتصدي للفقه والمشتغل بإفتاء الناس بمقاصد الشريعة، سيكون له لا محالة أثره السلبي والسيئ على الفقه نفسه، إذ يفقد حياته وحركيته ويتحول إلى رسوم وأشكال وأقوال مجردة لا روح فيها ولا حياة.

وفي هذا الإطار، يرجع الإبراهيمي جهل المسلمين بدينهم إلى جفاف الفقه وعدم قدرته على مسيرة الأحداث وعلاج المشكلات في ضوء المقاصد والحكم التشريعية، فيقول: "جهل المسلمين حقائق دينهم، وجهلووا الحكم المنطقية تحت أحکامه، ومن أسباب ذلك جفاف الفقه عند الفقهاء لأنهم إياه من كتب تعلم الأحكام ولا تبين الحكم، فأثر ذلك في نفوس المتفقهة — وهم مرجع العامة في سياسة الإفتاء — آثارا سليمة، منها اعتبار تلك الأحكام تعبدية تحفظ ألفاظها ولا يتحرك الفكر في التماس علاتها وطلب حكمها وتعرف مقاصد الإسلام منها وتصفح وجوه المصلحة والمفسدة فيها".

و"لو أن فقهاءنا أخذوا الفقه من القرآن، ومن السنة القولية والفعالية، ومن عمل السلف، أو من كتب العلماء المستقلين المستدلين التي تقرن المسائل بادلتها، وتبين حكمة الشارع منها، لكان فقههم أكمل، وأشاره الحسنة في نفوسهم أظهر، ول كانت سلطتهم على المستفتين من العامة أعمق وأنفذ، ويدهم في تربيتهم وترويضهم على الاستقامة في الدين أعلى".¹²

¹² — انظر: آثار الإبراهيمي، ج: 3، ص: 298.

وهنا يحضر الإبراهيمي من أخذ الفقه من كتب الفتوى المجردة التي انتشرت في قرون انحطاط الحضارة الإسلامية وترابع الفكر الإسلامي، لأنها كتب لا تحتوي على الفقه الصحيح الحي المتحرك الذي يعالج مشكلات الناس وشؤون الحياة، والتفریعات التي امتلأت بها هذه الكتب لا ينطبق الكثير منها على مصالح الناس، لأنها لم تبن على رعاية تلك المصالح التي هي أساس حكمة التشريع¹³.

ولا يكتفي الإبراهيمي بالكلام النظري في بيان خطر جهل الفقيه بمقاصد الشريعة وعدم توظيفه لها في علاج مشكلات الناس، بل يضرب لذلك مثلاً عملياً بمشكلة الطلاق وكيف ساهم الجهل بمقاصد التشريع في استفحالها وعموم تأثيرها على حياة المسلمين. وفي ذلك يقول الإبراهيمي: "إن من يأخذ فقه الطلاق من آية: ((الطلاق مرتان فامساك بمعرفٍ أو تسرِّيحة بإحسان)) وما بعدها من الآيات الامرية بالوقوف عند حدود الله الناهية عن تعديها، أو من آية: ((ومتعوهنَ على المُوسِع قدره و على المُقْتَرِ قدره)), أو من آية الحكمين ووعد الله بالتوقيق عند الإصلاح، وبالإغفاء من واسع فضله عند التفرق، أو من تخير النبي أزواجه بين حالين: أحدهما التمييع والسراح الجميل.. من أخذ فقه الطلاق من هذا المنبع العذب يعلم أي حكم مثبتة تحت كل كلمة وكل جملة. ومن تقىه هذا الفقه ونشره في الناس يبعد جداً أن يتلاعب بتلك العقدة الإلهية التي عقدها الله بين الزوجين، فيضعها في موضعها المعروف بين المسلمين الآن..."

هذا الجمود في الفقه والفقهاء، وذلك الخلاف الواصل بين طرفي الإباحة والحرر في المسألة الواحدة، مما اللذان سهلا على المسلمين تعدي

¹³ — انظر: آثار الإبراهيمي، ج: 1، ص: 151.

حدود الله في الطلاق، وأفضيا بهم إلى هذه الفوضى الفاشية في البيوت، والى ارتفاع التقة بين الأزواج والزوجات. وزاد الطين بلة وضع منحرف لمكان الزوجة من زوجها، حتى أصبح متخللاً متزلزاً لا استقرار له، وما جاء هذا التخلل إلا من سوء فهم من الرجل، اتبني علىه سوء تصرف منه في الحق الذي خوله الشارع، وهو أنه يملك العصمة. وما جاء سوء الفهم إلا من سوء التفهيم من الفقيه، فالفقير لا يعرف إلا أن العصمة بيد الزوج، لأنه لا يجد في كتب الفقه إلا هذا، وهو حق في أصل الشريعة، ولكن الإسلام لا يعطي هذه الحقوق أو هذه الامتيازات إلا للمسلم الصحيح الإسلام، القوي الإيمان. فهو بكل إليه عهداً ويستحفظه على أمانة، اعتماداً على رشده، وثقة بإيمانه، أما إعطاء هذه الامتيازات إلى الجاهلين المتخاللين من قيود الإسلام فهو لا يقل شناعة وسوء أثر عن إعطاء السلاح للجانين¹⁴.

شموليّة الفقه الصحيح للحياة كلها:

وكما أن الفقه الصحيح هو الذي يقوم على الاستدلال من نصوص الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح من الصحابة والتابعين، ويتأثر بمراعاة مقاصد التشريع وأسراره، فإنه كذلك فقه الحياة بصفة عامة، ليس فقهها قاصراً عند حدود العلاقة بين العبد وربه فحسب، وإنما يمتد ليغطي حياة الإنسان وعلاقاته كلها: مع نفسه، ومع ربه، ومع أهله، ومع البيئة التي يعيش فيها، ومع أمته، ومع الإنسانية جموعاً، بل حتى مع الحيوان والجماد ومكونات الوجود المحيط به.

¹⁴ — آثار الإبراهيمي، ج: 3، ص: 298 — 299.

وقد وجدنا الإبراهيمي في توجيهاته لفقهاء الجمعية وواعظها يؤكّد عليهم "أن لا يقتصرُوا على المسائل الدينية فقط، بل يتّمثّلُون المسائل الدينية التي يعمر بها الوطن وتسعدهما الأمة والحكومة، مثل التحرير على العمل، والتغيير من البطالة والكسل، ومثل تحبيب الفلاحة والتجارة والقراءة، ومثل الأخوة والاتحاد والتعاون على الحق، ومثل إصلاح العائلة التي هي أساس الأمة، ومثل تحسين العلاقة بين الغني والفقير، ومثل الطاعة للحكومة في المعروف".¹⁵

السبيل لعودة الفقه إلى مكانته في توجيه الحياة:

ترى ما السبيل إلى عودة الفقه إلى تأطير حياة المسلمين؟ وما هي الوسيلة التي بإمكانها أن تعيد للفقه نظراته وحياته وروحه وحركته وقدرته على مواكبة مشكلات الناس وتطور حياتهم بالعلاج المستمر والدواء الشافي لكل مشكلة؟.

يرى الإبراهيمي أن السبيل إلى عودة الفقه إلى الحياة هو تنشئة جيل جديد من الفقهاء على أساس من النفيقيه الصحيح القائم على التدريب على النظر والاستدلال، وفق منهج علمي سليم قائم على بناء الملة الفقهية وتربيّة الفكر على الاستقلال والاستدلال.

فإنما كان لغياب الاستقلال في التفكير والقدرة على الاستدلال الإنساني في كل مسألة، أثره الكبير في سيادة العصبية لأراء الفقهاء السابقين وأقوالهم، ولذلك فإنه في نظر الإبراهيمي "لا عاصم من شرور هذه العصبية إلا صرف الناشئة إلى تعليم فقهي يستند على الاستقلال في

¹⁵ — اثار الإبراهيمي، ج: 4، ص: 73.

الاستدلال، وإعدادها لبلوغ مراتب الكمال، وعدم التحجّير عليها في استخدام مواهبها إلى أقصى حد¹⁶.

ولتحقيق هذا الغرض يؤكد الإبراهيمي أنه لابد من تربية الناشئة تربية جديدة، وتعليمها على أساس من منهج جديد في التعليم والتفقيه يقوم على "الاقتصرار على لباب العلم والرمي إلى أغراضه السديدة، واطراح القشور وما لا محصول له من المباحث، وإثارة العلم المفهوم على العلم المحفوظ"¹⁷.

والتعليم المفيد هو الذي يقوم على أن يختار للمتعلم المتفقه "من الكتب ما هو أقرب إلى الإفادة وأعون على تحصيل الملكة العلمية، وتجنب الكتب المعقّدة التي لا تفقّق ذهنا ولا تبعث في نفس الدارس نشاطاً".

ولا بأس أن نختتم دراستنا هذه، بوصية وجهها الإبراهيمي إلى المعلمين بوجه عام يبين لهم فيها المنهج السليم الذي ينبغي اتباعه في تعليم التلاميذ وتربية ملكاتهم العقلية، أعتقد أنها وصية ينبغي أن يلزم بحفظها وتتنفيذها كل من يتصدّى لتعليم الناس أحكام دينهم أو يجيبهم عن تساؤلاتهم الفقهية مبيناً أحكام الشرع فيها. قال الإبراهيمي وهو يتحدث عن كيفية تعليم الناشئة:

"ربوهم على بناء الأمور على أسبابها، والنتائج على مقدماتها علمًا وعملاً، واعلموا أن العلم يبدأ مرحلته الأولى من هذه البساطة التي تقع عليها حواسكم في الحياة كل لحظة فتحتقرونها ولا تلقون لها بالا، مع أن

¹⁶ - آثار الإبراهيمي، ج: 1، ص: 166.

¹⁷ - آثار الإبراهيمي، ج: 1، ص: 152.

¹⁸ - آثار الإبراهيمي، ج: 1، ص: 193.

مجموعها هو العلم إذا وجد ذهنا محللا، وهو الحياة إذا وجدت عملا مفصلا.

بینوا لہم الحقائق، واقرئوا لهم الأشباه بالأشباء، واجمعوا النظائر إلى النظائر، وبيّنوا لهم العلل والأسباب، حتى تبت في نفوسهم ملکة التعليل، فإن الغفلة عن الأسباب هي إحدى المهنّكات لأمّكم، وهي التي جرت لها هذه الحيرة المستولية على شواعرها، وهذا التردّد الضارب على عزائمها، وهذا الالتباس بين المتضادات في نظرها.

امزجوا لهم العلم بالحياة، والحياة بالعلم، يأت الترکيب بعجيبة، ولا تعمروا أوقاتهم كلها بالقواعد، فإن العكوف على القواعد هو الذي صير علماءنا مثل (القواعد)، وإنما القواعد أساس، وإذا انفقت الأعمار في القواعد فمتى يتم البناء؟¹⁹.

وبعد، فهذه لمحات موجزة من فقه الإبراهيمي العميق ونظراته الدقيقة في إطار الممارسة الفقيرية، لا أدعى أنها وافية بالموضوع، وإنما هي مجرد لمحات يكفيها شرفا أن تثير الالتفات إلى الموضوع وتتبه إلى أهمية دراسته بصورة أوسع²⁰.

¹⁹ - آثار الإبراهيمي، ج: 3، ص: 272.

²⁰ - من الأمانة العلمية أن أشير إلى أن هناك دراستين سابقتين منشورتين، لزميلين عزيزين، تناولتا فقه الإبراهيمي، ولكن بطريقة مختلفة عن هذه التي انتهجتها في هذه الدراسة، وقد تعمدت عدم قراءتهما حتى لا يكون لهما تأثير في هذه الدراسة. وأحيل القارئ عليهما ليقارن، إن شاء أن يقارن. والدراستان هما:

أ - الاجتهاد في نظر الشیخ البشیر الإبراهيمي، للدكتور عبد اللطیف عباده، مجلة الثقافة - الجزائر، السنة الخامسة عشرة، العدد: 46، شعبان / رمضان 1405 هـ - مايو / يونيو 1985 م، ص - ص: 293 - 321.

ب - المرجعية الفقیرية في تراث الإبراهيمي، للدكتور محمد عيسى، مجلة المواقف، المعهد الوطني العالي لأصول الدين - الجزائر، العدد الرابع، السنة الرابعة، محرم 1416 هـ - جوان 1995 م، ص - ص: 635 - 692.